

عمدة العوام في شرح فيض الملك العلام

تأليف :

الشيخ العلامة الفقيه الفهامة محمد نوري المنتنبي الجاوي الشافعي

(ت : ١٣١٦ هـ)

رحمه الله - تعالى - ونفعنا به في الدارين

اعتنى به :

ابن حرجو الجاوي



نص محقق لكتاب :

عمدة العوام في شرح فيض الملك العلام

تأليف :

الشيخ العلامة الفقيه الفهامة مُصَدِّقُ نَوَى البَنْتِيَّيْ اَلْجَادِي الشَّافِعِيَّ

(ت : ١٣١٦ هـ)

رحمه الله - تعالى - ونفعنا به في الدارين

اعتنى به :

ابن حرجو الجاوي

[مقدمة المصنف]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فرض حج البيت على من استطاع إليه سبيلا من الناس حتى الأغنياء، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له المستحق لجميع الثناء، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله المشتت للأعداء، صلى الله وسلم على سيدنا محمد الذي كان أكثر طعامه من التمر والماء، وعلى آله وصحبه الشرفاء والتابعين لهم بالصدق والوفاء، أما بعد :

فيقول العبد الفقير إلى غفران ربه الحميد، محمد نووي البليد : هذا شرح مفيد على «مختصر» العلامة محمد صالح بن العلامة إبراهيم^١، أخذته من «عمدة الأبرار»^٢ للعلامة علي بن عبد البر الوثابي،

^١ واسمه الكامل «فيض الملك العلام لما اشتمل عليه النسك من الأحكام» وهو مختصر من مناسك الحج على مذهب الشافعية. وللشيخ يوسف البطاح الشافعي شرح عليه سماه «إرشاد الأنام» فرغ من وضعه ١٢٤٤ هـ، فقد طبع الكتابان معا في ٤٧ صفحة في القاهرة بالمطبعة الميمنية ١٣٠٩ هـ. انظر : «اكفاء القنوع بما هو مطبوع، أشهر التأليف العربية في المطابع الشرقية والغربية» (٣٨٦) «معجم المطبوعات العربية والمعربة» (٥٦٨/٢) وعندني مخطوطه المصور ووقع في ٨ ورقة.
^٢ هو الشيخ محمد بن صالح بن إبراهيم الزبيدي، جمال الدين، أبو عبد الله (١١٨٨ - ١٢٤٠ هـ): الفاضل، من فقهاء الشافعية. توفي بمكة. له (فيض الملك العلام) و (الفتاوى). انظر «الأعلام» (١٦٣/٦)

^٣ اسمه الكامل : «عمدة الأبرار في أحكام الحاج والاعتبار» وقد طبع في مكة لأول مرة سنة ١٣٠٥ هـ انظر «معجم المطبوعات العربية والمعربة» (١٦٠/١)
^٤ هو الشيخ علي بن عبد البر بن علي، أبو الحسن الحسيني الوثابي (١١٧٠ - ١٢١٢ هـ): الفقيه الشافعي الأزهرى العارف بالحديث العالم بالفرائض المصري من تلاميذ مرتضى الزبيدي. نسبته اليونان (كسحاب) قرية بصعيد مصر الأدنى. توفي بالمدينة المنورة، له كتب، منها «تحفة الأفكار الأملية» و « دليل السالك الى ملك الممالك » و « نجات الروح » و « الكلمات الجليلة في بيان المراد من الأجرومية » و « فيوض الملك الدائم على شبك ابن الهائم » و « مورد الضمان » و « شرح صلوات الدردير » و « عمدة الأبرار في أحكام الحج والاعتبار » و « المنح الإلهية ». انظر «الأعلام» (٢٩٨/٤)

ومن «عمدة الرابح» للشيخ العلامة شمس الدين محمد الرملي، ومن غيرهما من الكتب العظام، وسميته:

«عمدة العوام في شرح فيض الملك العلام».

وأنا أسأل الله الرحمن أن يعم الانتفاع به الخلان، وأن يسكنني به الفردوس في دار الجنان، إنه كريم منان.

قال المصنف رحمه الله تعالى وأفاض علينا بركته:

(بسم الله الرحمن الرحيم) أي أولف أو أفتح، و «الله» علم على الذات الواجب الوجود لذاته المستحق لجميع الكمالات، و «الرحمن» المبالغ في الرحمة فلم يسم به غير الله، و «الرحيم» ذو الرحمة الكثيرة، (وبه) سبحنك تباركت وتعاليت لا بغيره، (نستعين) أي نطلب المعونة في أمور الدين والدنيا. (الحمد لله) أي جميع أنواع الحمد مستحقة لله تعالى (وحده) لأن الكمال الذي يحمده، إما قديم فهو وصفه، وإما حادث فهو فعله، فلا يستحق الحمد على الحقيقة سواه جلا وعلا.

اسمه الكامل: «عمدة الرابح في معرفة الطريق الواضح شرح هدية الناصح». انظر «إيضاح المتكون في الذليل على كشف الظنون» (١٢١/٤) «هدية العارفين أساء المؤلفين وأثار المصنفين» (٢/٢٦١) وعندني مخطوطه المصور ووقع في ٥٢ ورقة.

هو الشيخ محمد بن أحمد بن حمزة، شمس الدين الرملي (٩١٩ - ١٠٠٤ هـ): فقيه الديار المصرية في عصره، ومرجعها في الفتوى. يقال له: الشافعي الصغير. نسبته إلى الرملة (من قرى المنوفية بمصر) ومولده ووفاته بالقاهرة. ولي إفتاء الشافعية. وجمع فتاوى أبيه. وصنّف شروحا وحواشي كثيرة، منها (عمدة الرابح) و (غاية البيان في شرح زيد ابن رسلان) و (غاية المرام) و (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج) و (فتاوى). انظر «الأعلام» (٧/٦)

وأخذ المصنف كذلك من نحو «إرشاد الأنام إلى شرح فيض الملك العلام لما اشتمل عليه النسك من الأحكام» للشيخ يوسف البطاح المكي (ت: ١٢٤٢ هـ) ومن «النجم الوهاج لشرح المنهاج» للشيخ الدميري محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري كمال الدين أبو البقاء المصري الشافعي ولد سنة ٧٤٢ وتوفي سنة ٨٠٨ هـ ومن «حاشية العلامة البرماوي على شرح العلامة ابن قاسم الغزي» ومن «فتح الجواد بشرح الإرشاد» للعلامة ابن حجر الهيتمي.

بلدك الحرام، وقد جئت طالبا رحمتك، مبتغيا مرضاتك، وأنت مننت علي بذلك، فاغفر لي وارحمني إنك على كل شيء قدير»^{٣٣٠}. انتهى^{٣٣١}.

وقال أحمد القليوبي^{٣٣٢}: (ويدعو بعدهما بدعاء سيدنا آدم عليه السلام وهو: «اللهم إنك تعلم سري وعلايتي، فأقبل معذرتي، وتعلم حاجتي فأعطني سؤالي، وتعلم ما في نفسي فاغفر لي ذنبي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. اللهم إني أسألك إيماناً يباشر قلبي، ويقينا صادقا حتى أعلم أنه لا يصيبني إلا ما قدرته علي، ورضا بقضائك»^{٣٣٣}) اهـ.

(و)^{٣٣٤} رابعها: (الأدعية)^{٣٣٥} كأن يقول في طوافه: (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم). قيل: الاشتغال بهذا في جميع الطواف أفضل من الاشتغال بالقراءة ولو بنحو: ﴿قل هو الله أحد﴾، بل منعها فيه بعض المالكية؛ لحديث رواه ابن ماجه^{٣٣٦}: «إن من طاف أسبوعاً ولم يتكلم فيه إلا بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله محبت عنه عشر سنين، وكتبت له عشر حسنات، ورفع له بها عشر درجات».

^{٣٣٠} انظر: «الخواوي الكبير» (١٥٤/٤) «الشرح الكبير» (٣٢٣/٧) «المجموع شرح المهذب» (٥٥/٨) «أسنى المطالب في شرح روض الطالب» (٤٨٣/١) «الغرر البهية في شرح البهجة الوردية» (٣٢١/٢)

^{٣٣١} انظر: «النجم الوهاج في شرح المنهاج» (٤٩٤)

^{٣٣٢} هو الإمام أحمد بن أحمد بن سلامة، أبو العباس، شهاب الدين القليوبي (١٠٦٩ هـ): الفقيه المتأدب، من أهل قلوب (في مصر) له حواش وشروح ورسائل، وكتاب في تراجم جماعة من أهل البيت سباه (تحفة الراغب) و (تذكرة القليوبي) ورسالة في فضائل مكة والمدينة وبيت المقدس وشمن من تاريخها) و (الهداية من الضلالة في معرفة الوقت والقبلة من غير آلة). انظر «الأعلام» (٩٢/١)

^{٣٣٣} نحو هذا الحديث رواه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٦٢) عن بريدة.

^{٣٣٤} كذا وقع في الأصل، حيث أدرج في المتن، وهو غير موجود في «إرشاد الأنام» (٣٣)

^{٣٣٥} كذا وقع في الأصل وفي مخطوط «فيض الملك العلام» ورقة ٤، حيث أدرج في المتن، وهو غير موجود في «إرشاد الأنام» (٣٣)

^{٣٣٦} رواه ابن ماجه في «سننه» (٢٩٥٧) عن أبي هريرة.

مختارا عامدا عالماً^{١١١} بتحريمه وبالإحرام، وبكونه طيباً يعلق، وإن جهل وجوب الفدية في سائر أنواعه^{١١٢}.

(ومقدمات الجماع)^{١١٣}، ودمها واجب على محرم ذكر يميز باشر بشهوة^{١١٤}، عامدا عالماً بالتحريم والإحرام مختاراً، أنزل أو لم ينزل، ولو بين التحليلين، ولو لم يجامع بعد ذلك، أو استمنى فأنزل، ويتكرر الدم بتكرار مقدماته. أما لو جامع بعد ذلك اندرجت فدية المقدمات في فدية الجماع، سواء كانت بدنة أو شاة، وإن تحلل بينه وبين المقدمات زمن طويل، كما يندرج الحدث الأصغر في الأكبر، سواء [تقدمت]^{١١٥} المقدمة على الجماع أو تأخرت^{١١٦}.

^{١١١} بخلاف الجاهل بالتحريم أو بكونه طيباً فلا حرمة ولا فدية لما صح أنه - صلى الله عليه وسلم - لم يوجب الفدية على من لبس مطيباً جاهلاً. انظر «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/٣٣٥) «أو جهل الحرمة في بعضها. انظر «حاشية الشرواني على تحفة المحتاج» (٤/١٦٨) «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/٣٣٥)

^{١١٢} كالفاخذة والمعانقة والقبلة واللمس والنظر مع علم التحريم والاختيار والشهوة ولو مع حائل وإن لم ينزل. أفاده الشيخ يوسف في «إرشاد الأنام» (٣٥) وقال الشيخ أبو بكر شطبا في «إعانة الطالبين» (٢/٣٦٠): «ولا دم في النظر بشهوة، والقبلة بحائل، وإن أنزل بخلاف ما سوى ذلك من المقدمات، فإن فيه الدم وإن لم ينزل، إن باشر عمداً بشهوة.

^{١١٣} قال الإمام النووي في «المجموع» (٧/٤١١): (وأما) اللمس والقبلة ونحوهما بغير شهوة فليس بحرام ولا فدية فيه بلا خلاف (وأما) قول إمام الحرمين والغزالي كل مباشرة نقضت الوضوء فهي حرام على المحرم فغلظ وسبق قلم يتأول على أن المراد كل ملازمة تنقص الوضوء فهي محرمة بشرط كونها بشهوة ومرادهما بهذه العبارة استيعاب صور اللمس اتفاقاً واختلافاً والله أعلم قال الصبيري والماوردي وصاحب البيان لو قدم المحرم من سفر أو قدمت امرأته من سفر فقبلها أو أراد أحدهما سفراً فودعها وقبلها فإن قصد تحية القادم والمسافر وإكرامه ولم يقصد شهوة فلا فدية وإن قصد الشهوة عصي ولزمته الفدية وإن لم يقصد شيئاً فوجهان (أحدهما) لا فدية لأن ظاهر الحال يقتضي التحية (والثاني) تجب لأنها موضوعة للشهوة فلا تنصرف عنها إلا بنية هكذا قالوه وهذا الوجه ضعيف والصواب أن لا فدية لأنها لا تجب إلا بالشهوة ولم يقصد هنا شهوة ولا يشترط قصد غير الشهوة والله أعلم.

^{١١٤} في الأصل: تقدمت مت)

^{١١٥} انظر: «رفع الأستار عن دماء الحج والاعتبار» (٥٨-٥٩)

[مكروهات النسك]

(تتمة): مكروهات النسك خمسة وعشرون :

أولها : الجدل^{١٠٠}.

والثاني : النظر بشهوة^{١٠١}؛ لأنه لا يناسب المحرم.

والثالث : تسمية الطواف شوطا^{١٠٢}.

والرابع : أخذ [قص] الجمرات من المسجد^{١٠٣}.

والخامس : أخذها من الجمرة^{١٠٤}؛ لأنه لا يبقى فيه إلا الحصى المردود، وما

يقبل منه يرفع، وإلا لسد ما بين الجبلين^{١٠٥}.

والسادس : أخذها من محل نجس^{١٠٦}، سواء كانت الحصاة طاهرة أم

متنجسة^{١٠٧}.

^{١٠٠} انظر : «اللباب في الفقه الشافعي» (٢٠٩)

^{١٠١} انظر : «اللباب في الفقه الشافعي» (٢٠٩)

^{١٠٢} وهو المعتمد كما قال به الإمام الرملي، ونقله قلوب في «حاشيته» (١٣٦/٢) والذي اختاره الإمام النووي عدم الكراهة وشدد التكبير على من قال بالكراهة. فقد قال في «المجموع» (١١٩/٧) : هكذا نص عليه الشافعي وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر وابن عباس تسمية الطواف شوطا وهذا يقتضي أن لا كراهة فيه إلا أن يقال إنها استعماله لبيان الجواز وهذا جواب ضعيف.

^{١٠٣} كذا في الأصل، والقص بمعنى الجص، لعل المراد به الحصى. والله أعلم.

^{١٠٤} قال الإمام الشافعي في «الأم» (٢٣٤/٢) : تلا يخرج حصى المسجد منه.

^{١٠٥} وقد علله الإمام الشافعي في «الأم» (٢٣٤/٢) بقوله : لأنه حصى غير متقبل وأنه قد رمى به مرة. -انتهى-. انظر أيضا «المجموع» (١٣٨/٨) «أسنى المطالب في شرح روض الطالب» (٤٨٩/١) «الغرر البهية في شرح البهجة الوردية» (٣٢٦/٢) «تحفة المحتاج في شرح المنهاج» (١١٦/٤) «معني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج» (٢٦٦/٢) «نهاية الزين في إرشاد المتبتئين» (٢١٠)

^{١٠٦} وأصل هذا القول من ابن عباس رضي الله عنهما كما رواه البيهقي في «سننه» (٩٨١٥)

^{١٠٧} انظر : «الأم» (٢٣٤/٢) «المجموع» (١٣٨/٨) «أسنى المطالب في شرح روض الطالب»

(٤٨٩/١) «الغرر البهية في شرح البهجة الوردية» (٣٢٦/٢) «تحفة المحتاج في شرح المنهاج»

(١١٦/٤) «معني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج» (٢٦٦/٢)

^{١٠٨} أما الحصى المتنجس الذي لم يؤخذ من محل متنجس فتزول كراهته بالغسل. أفاده الشرواني في

«حاشيته على تحفة المحتاج» (١١٦/٤)

أنت الشفيح الذي ترجى شفاعته *** عند الصراط إذا ما زلت القدم^{١٠٣}.
قال الدميري : « هذه الأبيات أحسن ما يقوله الزائر بعد ذلك » أي السلام
على الرسول وصاحبيه. انتهى^{١٠٤}.

ويقول: (اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد
إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى، اللهم فشفعه في وشفعني في نفسي)^{١٠٥}.
ثم يقف بين القبر والأسطوانة^{١٠٦} التي هناك، ويستقبل القبلة، ويحمد الله
تعالى [ويمجده]^{١٠٧}، ثم يدعو لنفسه بها أحب، ولوالديه، ولمن شاء من أقاربه وأشياخه
والمسلمين^{١٠٨}.

ثم يأتي الروضة الشريفة، فيكثر فيها من الدعاء، والصلاة، والتلاوة،
والذكر. فقد ثبت في «الصحيحين» عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ
قال : « ما بين [قبري]^{١٠٩} ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي^{١١٠}.
ويقف عند المنبر، ويدعو^{١١١}. وروى : أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا
هذه الآية ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا

^{١٠٣} انظر : «المجموع شرح المذهب» (٢٧٤ / ٨) «الجواهر المنظم» (٩٥)

^{١٠٤} انظر : «معني المحتاج» (٢ / ٢٨٤)

^{١٠٥} هذا الدعاء أصله من حديث رواه الترمذي في «سننه» (٣٥٧٨) وصححه وغيره من الحفاظ.
^{١٠٦} هي علم على جهة الرأس الشريف فيجعلها عن يساره وتكون الأسطوانة المقابلة لها الملاصقة
للمقصورة المستديرة بالحجرة الشريفة على يمينه. أفاده ابن حجر في «الجواهر المنظم» (٩٧)
^{١٠٧} في الأصل : (ويمجده)

^{١٠٨} انظر : «الجواهر المنظم» (٩٧)

^{١٠٩} كذا في الأصل، والذي ثبت في «الصحيحين» بلفظ : (بيتي)

^{١١٠} رواه البخاري في «صحيحه» (١١٣٧) عن عبد الله بن زيد المازني وفي (١١٣٨) (١٧٨٩)
(٦٢١٦) عن أبي هريرة. ومسلم في «صحيحه» (٣٣٤٧) (٣٣٤٨) عن عبد الله بن زيد المازني وفي
(٣٣٤٩) عن أبي هريرة.

^{١١١} انظر : «الجواهر المنظم» (٩٩) (١١٨)

علينا إكرامه ورضاه، في هذه الدار إلى أن نلقاه، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
والصديقين، والشهداء والصالحين، وكذلك ذريتنا وأحبابنا وإخواننا وذرياتهم آمين.
والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله،
وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم،
وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم،
والحمد لله رب العالمين.
تم هذا الكتاب المبارك ٢٤ شوال ١٢٨٤ م.^{٣٨}

^{٣٨} قال ابن حرجو الجاوي الفقير إلى عفو ربه الباري : هذا آخر ما وجدته في النسخة المخطوطة التي عثرت واعتمدت عليها، وبهذا انتهيت من تحقيقه، وذلك في ليلة الأربعاء، ١٣/١٢/٢٠١٦، سائلا الله تعالى ن ينفعني به وكل من يطالعه، ويجعله ذخرا صالحا لي يوم لقائه، وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

٤٧	[واجبات العمرة]
٥٠	[شروط صحة الرمي]
٥٥	[شروط صحة النفر الأول]
٥٨	[سنن النسك]
٦٩	[كيفية النسك]
٧٢	[محرمات الإحرام]
٧٤	[أنواع الدماء في النسك]
٨٤	[أسباب دم التخيير والتقدير]
٩١	[مكروهات النسك]
٩٥	[استحباب زيارة قبر النبي ﷺ وأدائها]
١٠٧	[فهرس الموضوعات]